

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

قوله (بمنع ذلك) أي أولوية التقديم أو التأخير قوله (بل له) أي للتوسط قوله (تأتي إلخ) أي في شرح أو فعل قوله (يفيد ذلك) أي ما يفيد التقديم أو التأخير قوله (تعليقه) أي الكفر قوله (لأنه) أي التعليق بالمحال قوله (لأنه قد ينافي عقد التصميم) انظر هل هذا في المحتمل أو أعم اه سم أقول ظاهر صنيعة الأول قوله (على ذلك) أي الدخول قوله (ولا ينافيه) أي عدم قصده التعليق قوله (بأن ما بعدها) أي لكن قوله (وعليه) أي على حتى بمعنى إلا إلخ قوله (قال) أي ابن هشام قوله (هذا) أي كون حتى بمعنى إلا إلخ وقوله قوله أي قول خباب اه كردي قوله (ونظير ذلك) أي ما وقع لخباب رضي الله تعالى عنه قوله (تقية) أي خوفا من أن يقتله المسلمون اه كردي قوله (فأنبه) من التأنيب يقال أنبه تأنيبا إذا لامه اه قاموس قوله (طاهر هذا اللفظ) أي من تمني استمراره على الكفر وقوله بل إن ذلك الفعل أي القتل قوله (من هذين القولين) أي قول خباب وقول أسامة رضي الله تعالى عنهما اه كردي قوله (لم يوضحه) أي شراح الأحاديث قوله (مفهوم الغاية) أي في قول خباب رضي الله تعالى عنه قوله (لأن ذلك) علة لنفي القول والمشار إليه الكفر بد الموت قوله (في أن ذكره) أي الاستثناء قوله (إن أراد) أي البعض بقوله بعد الموت وقوله لأنه قال إلخ أي لخباب رضي الله عنه قوله (فليس هذا بمحال) قد يقال ليس مراد البعض بالمشار إليه بذلك موت العاصي ثم بعثه حتى يرد عليه ما أورده إن صح بل مراده الكفر بعد الموت يعني أن من مات مسلما لا يتصور كفره بعد موته فلا يرد عليه هذا الذي أورده فإن قلت من أين يحتمل الكلام هذه العناية قلت بناء على أن المراد ببعث العاصي البعث المشهور اه سم .

قوله (قلت هذا لا يوجب الاستحالة) أقول إذا أراد خباب ببعث العاصي البعث الشرعي المشهور وهو القيام من القبر للعرض والحساب أوجب الاستحالة لأن ذلك يستلزم موت خباب فيكون ذكر موت العاصي وبعثه كناية عن موت خباب بل موت الخلق لأنهما يستلزمانه تأمل سم وسيد عمر قوله (لوقته) أي حالا قوله (وخباب حي) جملة حالية قوله (ما ذكرته) وهو قوله وقد يجاب إلخ اه كردي قوله (على أنك إلخ) الأولى تقديمه على قوله فالحق إلخ قوله (وقد علمت) أي في أول التنبيه أن التعليق بمثل هذا يقتضي الكفر لأنه لا يخلو من أحد الأقسام أعني العادي والشرعي والعقل اه كردي قوله (على أنك قد علمت إلخ) إنما يرد لو ثبت الإجماع على ما تقرر قبل صدور ذلك من خباب وإثباته أعسر من خبط القناد فليتأمل اه سيد عمر عبارة سم وقد لا يسلم البعض ما في هذه العلاوة اه قوله (لكفر) إلى قوله محتجا

في النهاية إلا قوله فإن قلت إلى المتن قوله (وسيفصل